[540] 29 - باب وجوب القصر على من خرج إلى السفر مكرها (11386) 1 - محمد بن علي بن الحسين في (عيون الاخبار) عن تميم بن عبد ا بن تميم، عن أبيه، عن أحمد بن علي الانصاري، عن رجاء بن أبي الضحاك قال: بعثني المأمون في إشخاص علي بن موسى الرضا (عليه السلام) من المدينة - إلى مرو إلى أن قال - وكان يصلي في الطريق فرائضه ونوافله (1) ركعتين ركعتين إلا المغرب فانه كان يصليها ثلاثا، ولا يدع نافلتها ولا يدع صلاة الليل والشفع والوتر وركعتي الفجر في سفر ولا حضر، وكان لا يصلي من نوافل النهار في السفر شيئا إلى أن قال: وكان (عليه السلام) لا يصوم في السفر شيئا. أقول: ويدل على ذلك عموم أحاديث القصر وإطلاقها (2)، وقد روى الصدوق (3) وغيره (4) أحاديث في أن الرضا (عليه السلام) خرج من المدينة إلى مرو مكرها وا تعالى أعلم. _____

الباب 29 فيه حديث واحد 1 - عيون اخبار الرضا (عليه السلام) 2: 180 و 182 / 5، اخرجه في الحديث 8 من الباب 21 من ابواب اعداد الفرائض ونوافلها. (1) ليس في المصدر. (2) تقدم في الابواب 1 و 2 و 10 و 13 و 17 و 22 وغيرها من هذه الابواب. (3) عيون اخبار الرضا (عليه السلام) 2: 137. (4) مقاتل الطالبيين: 562، وارشاد المفيد: 309، واعلام الورى: 320، وكشف الغمة 2: 275. (*)